

رقم المحضر: ٥٠

رقم القرار: ٤

سنة: ٢٠٢٣

من محضر جلسة مجلس الوزراء

الواقع في: ٢٠٢٣/٠٩/٠٧

يوم: الخميس

المنعقدة في: السراي الكبير

الموضوع: طلب وزارة الطاقة والمياه الموافقة على تجديد العقد التبادلي الموقع بين وزارة الطاقة والمياه وشركة تسويق النفط العراقية (SOMO) المتعلق ببيع مادة النفط الأسود التي سيتم مبادلتها بالمشتقات النفطية تلبية لحاجات مؤسسة كهرباء لبنان لزوم تشغيل معامل إنتاج الطاقة لديها من شهر تشرين الثاني من العام ٢٠٢٣ ولغاية شهر تشرين الأول من العام ٢٠٢٤ ضمناً.

المستندات: - الدستور لاسيما المادة /٦٢/ منه.

- القانون المنفذ بالمرسوم رقم ١٦٨٧٨ تاريخ ١٠/٧/١٩٦٤ (إنشاء مصلحة كهرباء لبنان).

- المرسوم رقم ١٠٩٥٩ تاريخ ١٨/١/٢٠٢٣ (إبرام إتفاق بيع مادة زيت الوقود بين حكومة جمهورية العراق وحكومة الجمهورية اللبنانية).

- قرار مجلس الوزراء رقم /١/ تاريخ ١٨/١/٢٠٢٣.

- كتاب وزارة الطاقة والمياه رقم ١٢٣٧٣/١ و تاريخ ١٦/٨/٢٠٢٣ ومرفقاته.

إطلع مجلس الوزراء على الموضوع والمستندات المذكورة أعلاه،

وقد تبين منها أنه بتاريخ ١٧/٥/٢٠٢٣ وافق مجلس الوزراء العراقي بموجب قراره رقم ٢٣٢٦٥ لسنة ٢٠٢٣

في البند الثاني على تجديد العقد السابق بين الطرفين العراقي واللبناني لتجهيز النفط الأسود وزيادة الكمية المجهزة إلى (١,٥) مليون طن سنوياً بنفس الشروط السابقة،

٩

رقم المحضر: ٥٠

رقم القرار: ٤

تاريخ القرار: ٢٠٢٣/٠٩/٠٧

وتبيّن أنه بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٢١ وقعت مذكرة تفاهم تجهيز النفط الخام والنفط الأسود بين وزارة النفط في جمهورية العراق ووزارة الطاقة والمياه في جمهورية لبنان، وقد نصّت في المادة (١) على إستكمال تنفيذ الإتفاقية الموقعة بتاريخ ٢٠٢١/٧/٢٣ بين الطرفين بما يسمح بإكمال تحميل الكميات المُخصصة من منتج زيت الوقود الثقيل، وتجديد مضمونها لمدة سنة إضافية وزيادة الكمية المُجهّزة وفقاً لإتفاق الطرفين، ونصّت في المادة (٢) - البند ثانياً على أن يُصادق مجلسا الوزراء في كلا البلدين على تجديد مضمون الإتفاقية (الموقعة بتاريخ ٢٠٢١/٧/٢١)،

وتبيّن أنه بموجب الآلية السابقة الموافق عليها سابقاً بين الحكومة العراقية والحكومة اللبنانية والمُكرّسة بموجب إتفاقية بيع كمية (١) مليون طن متري من مادة زيت الوقود الموقع بين الجانبين العراقي واللبناني، تمّ فتح الإعتماد المستندي غير المعزز (SBLC) Stand by Letter of Credit رقم FX31-2021/3074-0 من قبل مصرف لبنان منذ العام ٢٠٢١ لصالح شركة التسويق النفط العراقية SOMO وبسقف قيمته /٤٣٧,٩٦٦,٠٠٠/ دولار أميركي، وإبلاغ ذلك إلى البنك المركزي العراقي بواسطة مصرف لبنان،

لذلك، أعدت وزارة الطاقة والمياه مشروع قانون يرمي إلى إبرام إتفاق بين حكومة جمهورية العراق وحكومة الجمهورية اللبنانية المتعلق بشراء كمية سنوية (١,٥) مليون طن متري سنوياً من مادة النفط الأسود من شركة تسويق النفط العراقية (SOMO) خلال الفترة الممتدة من ٢٠٢٣/١١/١ ولغاية ٢٠٢٤/١٠/٣١ ضمناً، الذي سيتم مبادلتها بمادتي الغاز أويل و/أو الفيول أويل بنوعيه (A) و (B) لصالح مؤسسة كهرباء لبنان لزوم معامل إنتاج الطاقة لديها، على أن يتمّ الدفع من خلال فتح إعتماد مستندي (SBLC) Stand by Letter of Credit غير معزز بقيمة /٦٥٦,٩٤٩,٠٠٠/ دولار أميركي، قابل للزيادة تبعاً لتقلبات سوق النفط العالمية، بحسب منصة صيرفة أو سعر السوق الموازي المُعتمد لدى مصرف لبنان لتحديد سعر صرف الدولار الأميركي مقابل الليرة اللبنانية، على أن لا يقلّ سعر منصة صيرفة عن ١٥% من سعر السوق الموازي لمعدل الشهر الأخير،

رقم المحضر: ٥٠

رقم القرار: ٤

تاريخ القرار: ٢٠٢٣/٠٩/٠٧

وإنّ الوزارة تعرض الموضوع على مجلس الوزراء مقترحةً الموافقة على تجديد مضمون الإتفاقية السابقة بين الطرفين العراقي والبناني لسنة إضافية لتجهيز الجمهورية اللبنانية بكمية أخرى من مادة النفط الأسود بمقدار (١,٥) مليون طن متري، وفقاً لآلية العمل ذاتها الموافق عليها سابقاً بين الحكومتين العراقية واللبنانية خلال الفترة الممتدة من ٢٠٢٣/١١/١ ولغاية ٢٠٢٤/١٠/٣١ ضمناً، مع ما يستلزم من فتح الإعتماد المستندي ذي الصلة، بقيمة /٦٥٦,٩٤٩,٠٠٠/ دولار أميركي، تمكيناً من السير بإجراءات التلزم وفقاً للأصول القانونية المرعية الإجراء لاسيما إطلاق المناقصات العمومية التبادلية وفقاً لقانون الشراء العام.

بناءً عليه،

وبعد المداولة،

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

أولاً: تجديد مضمون الإتفاقية السابقة بين الطرفين العراقي والبناني لسنة إضافية لتجهيز الجمهورية اللبنانية بكمية أخرى من مادة النفط الأسود بمقدار (١,٥) مليون طن متري، وفقاً لآلية العمل ذاتها الموافق عليها سابقاً بين الحكومتين العراقية واللبنانية، بما يسمح بتحميل الكمية المحددة من مادة زيت الوقود الثقيل (HSFO) من شركة تسويق النفط العراقية (SOMO) خلال الفترة الممتدة من ٢٠٢٣/١١/١ ولغاية ٢٠٢٤/١٠/٣١ ضمناً لصالح وزارة الطاقة والمياه، التي سيتم مبادلتها بمادتي الغاز أويل و/أو الفيول أويل بنوعيه (A) و (B) لصالح مؤسسة كهرباء لبنان لزوم معامل إنتاج الطاقة لديها، مع ما يستلزم من فتح الإعتماد المستندي غير المعزز Stand by Letter of Credit (SBLC) بقيمة /٦٥٦,٩٤٩,٠٠٠/ دولار أميركي قابل للزيادة تبعاً لتقلبات سوق النفط العالمية، بحسب منصة صيرفة أو سعر السوق الموازي المعتمد لدى مصرف لبنان لتحديد سعر صرف الدولار الأمريكي مقابل الليرة اللبنانية، على أن لا يقلّ سعر منصة صيرفة عن ١٥% من سعر السوق الموازي لمعدل الشهر الأخير.

رقم المحضر: ٥٠

رقم القرار: ٤

تاريخ القرار: ٢٠٢٣/٠٩/٠٧

ثانياً: مذكرة تفاهم "تجهيز النفط الخام والنفط الأسود بين وزارة النفط في جمهورية العراق ووزارة الطاقة والمياه في الجمهورية اللبنانية" وتفويض وزير الطاقة والمياه التوقيع على هذه المذكرة على سبيل التسوية.

ثالثاً: مشروع قانون يرمي إلى الإجازة للحكومة إبرام إتفاقية التجديد والمذكرة وعلى مشروع مرسوم بإحالة مشروع القانون إلى مجلس النواب.

رابعاً: الإجازة للدولة اللبنانية اللجوء إلى التحكيم لحلّ الخلافات التي قد تنتج عن تنفيذ مذكرة التفاهم المبيّنة أعلاه.

خامساً: تخصيص كمية قدرها (٣٣) ألف طن سنوياً من مادة الديزل لصالح وزارة الإتصالات بعد إجراء عملية المُبادلة اللازمة (Swap) وفقاً للآلية المُتفق عليها.

سادساً: إصدار مشاريع المراسيم ذات الصلة وكالةً عن رئيس الجمهورية، بعد أن تنازل السادة الوزراء عن الحق في طلب إعادة النظر بالقرار.

القاضي محمود مكّيّه



أمين عام مجلس الوزراء

يُبلّغ لجانِب كلِّ من:

- السادة الوزراء
- وزارة الطاقة والمياه
- وزارة المالية
- المديرية العامة لرئاسة الجمهورية
- المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء
- مؤسسة المحفوظات الوطنية
- مركز المعلوماتية
- المحفوظات